2503 - حدثنا عبد ا بن يوسف أخبرنا مالك عن عبد ا بن أبي بكر عن عمرة بنت عبد الرحمن أن عائشة Bها زوج النبي A أخبرتها .

يا فقلت عائشة قالت حفصة بيت في يستأذن رجل صوت سمعت وأنها عندها كان A ا رسول أن Y رسول ا أراه فلانا لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة يا رسول ا هذا رجل يستأذن في بيتك . قالت فقال رسول ا A (أراه فلانا) . لعم حفصة من الرضاعة فقالت عائشة لو كان فلان حيا - لعمها من الرضاعة - دخل علي ؟ فقال رسول ا A (نعم إن الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة) .

. [4811 ، 2938]

[ش أخرجه مسلم في الرضاع باب يحرم من الرضاعة ما يحرم من الولادة رقم 1444 . (أراه) أظنه]